

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



سياسة التعامل مع الشركاء الفقهيين والأطراف الثالثة

جمعية البر الأهلية بالحرجة



سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة

مقدمة :

تتمثل هذه السياسة التعريف بالمبادئ والآداب والأخلاق الإسلامية المنبع الأساس لسلوك الفرد ونشر القيم مع تعزيز القيم المهنية والأخلاقية في علاقة الموظف مع زملائه ورؤسائه والتي تندرج تحت إطار تنمية روح المسؤولية ، والالتزام بها مع تعزيز ثقة العملاء بالخدمات التي تقدمها الجمعية ، والعمل على مكافحة الفساد بشتى صورة .

النطاق

تحدد هذا السياسات المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات خاصة وفقاً للأنظمة .



البيان :

اختيار الوارد والمراقبة:

- يجب أن تطبق الجمعية المبادئ المنصوص عليها في هذه السياسة عند اختيار شركائهم ومورديهم .
- يجب أن يكون لدى الشركاء نظم لمراقبة مدى امتثال الموردين والمقاولين .

نزاهة الأعمال :

- يحظر على الشركاء المنفذين تقديم أو دفع أو طلب أو قبول أي شيء أو صنع الانطباع بذلك للتأثير بشكل غير لائق على القرارات أو الإجراءات المتعلقة بأي من أعمال وأنشطة الجمعية .
- يجب أن يداوم الشركاء على العمليات والإجراءات لمنع الأنشطة الفاسدة واكتشافها .

المنافسة الشريفة :

- يجب أن تجري الجمعية والشركاء المنفذين أعمالهم بما يتوافق مع قواعد المنافسة الشريفة والقوية وبما يتوافق مع نظام المنافسة السعودي سعياً للمكافحة الاحتكار .

- يجب أن تستخدم الجمعية والشركاء المنفذين ممارسات الأعمال العادية بما في ذلك الاعمال العادلة بما في ذلك الاعلانات الدقيقة والحقيقية .

دقة سجلات الأعمال :

- يجب أن تتقيد وتتطابق الدفاتر والسجلات المالية وفق معايير ومبادئ المحاسبة العام .
- يجب أن تكون السجلات كاملة ودقيقة من جميع الجوانب المادية .
- يجب ألا تستخدم الجمعية والشركاء المنفذين أي اموال غير مسجلة ومقيدة في الدفاتر .

حماية المعلومات :

- يجب أن تحمي الجمعية والشركاء المنفذين حقوق الملكية الفكرية والمعلومات السرية ، والتي تشمل أي معلومات شخصية يتم جمعها أو تخزينها أو معالجتها .
- يجب أن يعموا على منع فقدان أو إساءة استخدام أو سرقة أو الوصول غير المناسب للملكية الفكرية والمعلومات السرية أو كشفها أو تغييرها .
- يجب توفير سبل الحماية من الاتصال غير المرخص أو نشر المعلومات التي تم الحصول عليها .

جودة المنتج :

- يجب أن يضمن الشركاء المنفذين المشاركون في عملية الإمداد بالمواد والمنتجات واختبارها وتغليفها والامتثال للمتطلبات الخاصة بلوائح ضمان الجودة .
- يجب أن تكون الوثائق أو البيانات ذات صلة بالمواد والمنتجات التي يتم القيام بها أصيلة ودقيقة ومقروءة وقابلة للاستعادة وآمنة بحيث لا يمكن التلاعب بها بشكل مقصود أو غير مقصود ولا يمكن فقدانها .
- يجب امتثال شركاء المنفذين لكل متطلبات الاحتفاظ بالسجلات التي تضعها الجهات ذات العلاقة وكذلك تلك المنصوص عليها في أي اتفاقية موقعة مع الجمعية .



الامتثال للضوابط التجارية :

- يجب أن يمثل الشركاء المنفذين لجميع ضوابط الاستيراد والتصدير والعقوبات المعمول بها وغيرها من الأنظمة ذات العلاقة الامتثال الأمثل .

إبداء المخاوف :

- يجب على الشركاء المنفذين إن تبين لهم بأن موظفاً لدى الجمعية أو أي شخص يعمل نيابة عنها قد اشترك في سلوك غير نظامي أو غير لائق ، إبلاغ إدارة الجمعية فوراً.
- أي فرد أو جهة تعرف أو تشك أن أحد شركاء الجمعية أو من يعمل نيابة عنها قد اشترك في أعمال أو أنشطة تنتهك قواعد السلوك المهينة ، يجب أن يفصح عما لديه عبر رابط تقديم الشكاوي عبر البريد الإلكتروني : beralharga55@gmail.com ومن ثم الإبلاغ عن المخاوف لإدارة الجمعية
- استقبال الشكاوي والإفصاح عن المخاوف يديرها فريق مختص ، حيث يمكن الحفاظ على سرية هويتك (بقدر ما يسمح به النظام)

المسؤوليات :

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية أو الإطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإمام بها والتوقيع عليها ، والإلتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية ، وعلى إدارة الموارد التنفيذية نشر الوعي بثقافة ومبادئ السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفية وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها .

المراجع

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (.....) في / / ٢٠



المحتويات

الصفحة	الموضوع
١	مقدمة
١	النطاق
١	اختيار الوارد والمراقبة
١	نزاهة الأعمال
١	المنافسة الشريفة
٢	دقة سجلات الأعمال
٢	حماية المعلومات
٢	جودة المنتج
٢	الامتثال للضوابط التجارية
٣	إبداء المخاوف
٣	المسؤوليات
٣	المراجع
٤	المحتويات

